حقوق

نشرة شهرية تصدرها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
NATIONAL SOCIETY FOR HUMAN RIGHTS

السنة الثالثة - العدد السادس والعشرون- فبراير 2008م - صفر 1429هـ
الرياض - المملكة العربية السعودية

لم يحدث بعد

تعتزم الجمعية طباعة كتاب يحتوي على جميع الوثائق و المشاركات التي ألقيت في ورشة العمل التي أقامتها الجمعية بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، و التي حملت عنوان: (تعليم حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي) وعقدت يوم السبت 1428/12/26هـ الموافق 2008/1/5م، حيث طلبت الجمعية من المشاركين والمشاركات تزويدها بمشاركاتهم؛ سواءً كانت حول فكرة تدريس مادة تعنى بحقوق الإنسان في التعليم العالي أم حول مفردات المادة المقررة.

آخر خبر

التقى رئيس الجمعية د. بندر حجار وعدد من أعضاء الجمعية يوم الثلاثاء 1429/1/20هـ الموافق 2008/1/29م معالي الأستاذ تركي بن خالد السديري رئيس هيئة حقوق الإنسان وعددا من أعضاء الهيئة بمقر الجمعية بالرياض، وذلك لبحث أوجه التعاون والتنسيق بين الجمعية والهيئة.

ص٢ د. الحجار: الجمعية ترصد 490 قضية ضد القضاء خلال 3 أعوام

ص٣ د. السيف: مسؤولو السجون بالمنطقة متجاوبون مع مطالب الجمعية

ص٨ المعلمون والمعلمات يطالبون الجمعية بالتدخل لحل مشاكلهم

ص١٢ انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي و رؤساء اللجان في اجتماع الجمعية العمومية القادم

الجمعية العمومية للجمعية تعقد اجتماعها بمركز البابطين

الرياض - حقوق:

عقدت الجمعية العمومية بالجمعية اجتماعها صباح يوم الخميس غرة محرم بمركز البابطين الخيري للتراث والثقافة وذلك لإقرار الميزانية التقديرية للعام المالي 1429هـ-1430هـ ومناقشة عدد من لموضوعات الأخرى؛ ومنها: الإطلاع على إصدارات الجمعية الإحصائية والإعلانات التلفزيونية التوعوية ومشروع مبنى الجمعية المزمع تنفيذه خلال العام القادم. وقد عقد رئيس الجمعية بعد الاجتماع مؤتمرا صحفيا أعلن فيه عن الإصدارات الإحصائية، وكشف عن الرسالة التي وجهتها الجمعية للرئيس الأمريكي بمناسبة زيارته للمملكة، وأجاب عن أسئلة الصحفيين والإعلاميين الذين حضروا المؤتمر.

في زيارة قام بها وفد من الجمعية

تعيين منسقين بين الجمعية و هيئة الرقابة والتحقيق لتسهيل التواصل فيما يتعلق بالقضايا

الرياض - حقوق:

قام وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان برئاسة الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار رئيس الجمعية يرافقه الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني نائب رئيس الجمعية والدكتور عبدالرحمن العناد رئيس لجنة الثقافة والنشر و الدكتور أحمد تركستاني عضو الجمعية والفريق متقاعد عبدالعزيز هنيدي عضو الجمعية المتعاون والمستشار الأستاذ إبراهيم السليمان عضو الجمعية المتعاون و الأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري المشرف على الشؤون المالية والإدارية بالجمعية يوم الثلاثاء 1428/12/29هـ الموافق 2008/1/8م بزيارة لهيئة الرقابة والتحقيق، وقد كان في استقبالهم معالي الشيخ صالح العلي رئيس هيئة الرقابة والتحقيق و الأستاذ سعد الكليب وكيل الهيئة للتحقيق و الأستاذ عبد الرحمن بهلال وكيل الهيئة للرقابة و مدير عام إدارة المستشارين و مدير عام إدارة المتابعة، وقد قدم رئيس الجمعية نبذة مختصرة عن أهداف الجمعية و اختصاصاتها و القضايا التي ترد إليها. وقام معالي رئيس الهيئة ببيان اختصاصات الهيئة و كيفية آلية عملها، كما بحث الطرفان عدداً من القضايا ذات الاهتمام المشترك. وفي نهاية الاجتماع اتفق الطرفان على أنهما يهدفان إلى تحقيق هدف واحد بصفتهما جهتين رقابيتين، حيث تم تحديد منسقين بينهما بشأن تسهيل التواصل فيما يتعلق بالقضايا التي ترد للجمعية و التي تدخل ضمن اختصاصات هيئة الرقابة و التحقيق.

الجمعية تخاطب الرئيس الأمريكي وتدعوه للإفراج عن بقية المعتقلين السعوديين والعفو عن حميدان التركي

الرياض - حقوق:

أعلن رئيس الجمعية الدكتور بندر بن محمد حجار خلال المؤتمر الصحفي الذي عقد بعد اجتماع الجمعية العمومية بعد ظهر الخميس غرة محرم، أن الجمعية وجهت رسالة للرئيس الأمريكي بمناسبة زيارته للمملكة وسلمتها للسفير الأمريكي، تطالبه فيها بالإفراج عن بقية المعتقلين السعوديين في غوانتانامو وإغلاق المعتقل، والعفو عن المعتقل السعودي حميدان التركي، وفيما يلي نص الخطاب: فخامة الرئيس جورج دبليو بوش رئيس الولايات المتحدة الأمريكية ... تهدي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لفخامتكم تحياتها، ويسعدها أن تغتنم فرصة زيارتكم للمملكة العربية السعودية لتعرض على فخامتكم قضيتين تهم الرأي العام في المملكة، وقد تركت انطباعا سلبياً عن الإدارة الأمريكية وألقت بظلالها السلبية على العلاقات بين الشعبين الصديقين التي امتدت لأكثر من ستة عقود، كللت بالتعاون والثقة والمصالح المشتركة في مختلف المجالات وعلى كافة الأصعدة، مما يجعلنا نتأكد من أن فخامتكم سينظر لطلب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان نظرة إيجابية ثاقبة، وهاتان القضيتان هما: القضية الأولى: قضية المعتقلين السعوديين في غوانتانامو الذين مضى على اعتقالهم، يا فخامة الرئيس، أكثر من خمس سنوات لم توجه لهم خلالها أي تهمة، ولم يحالوا للمحاكمة، ويعيشون هم وأبناؤهم ووالديهم في ظروف نفسية سيئة للغاية، فهذا الاعتقال لهذه الفترة الطويلة جداً دون تهم أو محاكمة يتعارض مع القيم والمبادئ العريقة التي ينص عليها الدستور الأمريكي القائم على العدالة والحرية، كما تنص عليها المواثيق والقوانين الدولية. لذا؛ فإن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تناشد فخامتكم سرعة إطلاق سراح جميع المعتقلين السعوديين في غوانتانامو ليلتحقوا ببرنامج التأهيل النفسي والفكري الذي تنفذه حكومة المملكة العربية السعودية، والذي أثبت نجاحه، وتم الإشادة به على المستويين الداخلي والخارجي. القضية الثانية: هي قضية المعتقل السعودي في الولايات المتحدة الأمريكية السيد / حميدان التركي، الذي صدر بحقه حكم غير مبرر بالسجن لمدة ثمانية وعشرين عاماً، وقد كان لهذا الحكم القاسي صدى سلبياً لدى الرأي العام السعودي، الذي رأى عدم عدالة الحكم مقارنة بالتهم المنسوبة للسيد حميدان التركي، والأدلة والظروف المريبة التي أحاطت به. إن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تناشد فخامتكم قبل انتهاء ولايتكم أن تقدموا العفو للأستاذ / حميدان التركي، كرسالة للشعب السعودي تؤكد وتجسد رغبة الولايات المتحدة الأمريكية في مد جسور المحبة والتسامح بين الشعبين الصديقين.

وتقبلوا خالص الشكر والتقدير
رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
د. بندر بن محمد حمزة حجّار

ولنا كلمة

الوزير الذي تعامل مع التقرير بجدية و مهنية

في إطار متابعة الجمعية للتوصيات التي تضمنها تقريرها الأول عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة، أرسلت الجمعية خطاباً مرفقاً به التقرير لأصحاب المعالي الوزراء، مبدية فيه رغبتها في أن تحظى تلك التوصيات باهتمام و عناية أصحاب المعالي وتجد طريقها إلى التنفيذ، فجاء رد بعض الوزراء تقليدياً(وصلنا التقرير و نشكركم)، وبعضهم الآخر، وهم الأغلبية، لم يردوا على خطاب الجمعية إطلاقاً، ولكن وزيراً واحد أولى التقرير وتوصياته عناية خاصة، إنه معالي الدكتور غازي القصيبي؛ فهو لم يكلف مدير مكتبه بإعداد الرد التقليدي، ولم يحيل التقرير إلى نائبه القدير ليعد عليه الرد المناسب، بل أمسك بالقلم و خط بيده الكريمة وقلمه الرصين خطاباً عبر فيه عن تقديره العميق للدور الذي تقوم به الجمعية في حماية حقوق الإنسان وما حققته من إنجازات خلال فترة وجيزة، وموافقته الصريحة على تقييم الجمعية لأوضاع العمالة الوافدة في المملكة، واتفاقه التام مع توصياتها، و استعداد وزارته للعمل جنباً إلى جنب مع الجمعية لإيقاف التجاوزات التي يتعرض لها الخاضعون لنظام العمل، وإزالة آثارها.

لم يقل معالي الدكتور غازي إن ماورد في التقرير و يتعلق بوزارته غير صحيح، ولم يقل إن المجتمع السعودي مجتمع مسلم ولا يمكن أن تصدر عنه تلك الانتهاكات التي أشار إليها التقرير، ولم يقل أيضاً إن ما أثير في التقرير هو صدى لما تردده المنظمات الغربية، والأهم أنه لم يتجاهل خطاب الجمعية، بل تعامل معه بكل جدية ومهنية.

د. بندر بن محمد الحجار
رئيس الجمعية

نجحت في حل85 % من القضايا الواردة إليها

د.الحجار:الجمعية ترصد 490 قضية ضد القضاء خلال 3 أعوام

الرياض ـ حقوق:

كشف الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن تسجيل الجمعية لـ 490 قضية قضائية، رفعت 431 منها ضد القضاء نفسه، فيما اشتكت 52 منها من سوء معاملة القضاة الذين ينظرون في قضايا المشتكين، على مدى الأعوام الثلاث المحصورة في الفترة بين 2004 و2006، حيث تباينت تصنيفات القضايا القضائية، حيث كان منها الاعتراض على الحكم، وأخرى سوء معاملة القاضي، وثالثة ترى ضرورة طلب إعادة النظر في القضية، فيما أن هناك قضايا ساهمت الجمعية في التدخل بشأنها تشكو طول مدة الإجراءات، وأخرى تتعلق بطلب تعويضات، وثالثة تطالب برفع المنع من السفر.

يأتي ذلك، في الوقت الذي أظهرت الجمعية إحصائيات جديدة للقضايا التي سجلتها على مدى الأعوام الثلاثة الماضية، حيث سيطرت القضايا القضائية الواردة إليها على 6 في المائة من إجمالي المجموع الكلي للقضايا البالغ 12 ألف قضية.

كما كشف الدكتور الحجار عن أن 1927 قضية إدارية رصدتها، فيما جاءت تلك القضايا شاكية من الفصل التعسفي، ووجود عنف نفسي ممارس ضد الموظف، فضلا عن قضايا تتحدث عن نقل تعسفي، وإلحاق ضرر نتيجة تلوث بيئي.

وأكد رئيس الجمعية أن 63 في المائة كانت قضايا تعود لسعوديين، بينما جاءت المصرية 5 في المائة، واليمنية 3 في المائة، وجنسيات أخرى 29 في المائة، وبينت الجمعية في إحصاءاتها أن عدد القضايا التي حلتها بلغت نسبتها من 75 إلى 85 في المائة من عدد القضايا الواردة إليها.

وقال بأن مجمل القضايا تنوعت ما بين إدارية، سجناء، عمالية، عنف أسري، أحوال شخصية، أحوال مدنية، وقضايا أخرى.

أما على مستوى القضايا الإدارية، فقد رصدت الجمعية 35 قضية من أصل 1089 قضية عمالية سجلت على مدى الأعوام الثلاثة الأخيرة، رفعت على صحف سعودية، فيما وصل عدد القضايا التي تطالب بالحقوق المالية للعمالة إلى 594 قضية، و374 قضية كانت موجهة ضد الكفيل.

وذكر الدكتور الحجار أن الجمعية خاطبت أكثر من 1510 جهات معنية محلية ودولية، على علاقة بقضايا السجناء الواردة إليهم.

كما أكد الدكتور بندر الحجار رئيس الجمعية، انتهاء الجمعية من مشروع دراسة يسمح للمرأة السعودية بممارسة مهنة المحاماة، والتي سترفعها للجهات العليا، تمهيدا لإحالتها للجهات المختصة.

كما أوضح الدكتور الحجار، أن الجمعية ستضمن تقريرها الثاني مجموعة من القضايا التي سعت في فتح ملفاتها خلال المرحلة الماضية من عملها، كطلبها زيارة سجون المباحث العامة، وبحث ملفات الفقر، وقضايا المنع من السفر، والقضايا المتعلقة بسجناء الرأي العام، وقضايا تلوث البيئة.

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ترحب بعودة الدفعة الحادية عشرة من المعتقلين السعوديين في غوانتانامو

الرياض ـ حقوق:

أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بياناً رحبت فيه بعودة الدفعة الحادية عشرة من المعتقلين السعوديين في معتقل غوانتانامو، وثمنت الجهود التي تقوم بها حكومة خادم الحرمين الشريفين في سبيل استعادة هؤلاء المعتقلين من ذلك المعتقل المخالف لمبادئ حقوق الإنسان.

كما أشادت بالبرنامج المعد من قبل وزارة الداخلية للتعامل مع المعتقلين العائدين ؛ سواء فيما يتعلق بالنواحي الصحية أو الاجتماعية أو الإنسانية وفق توجيهات سمو وزير الداخلية صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز.

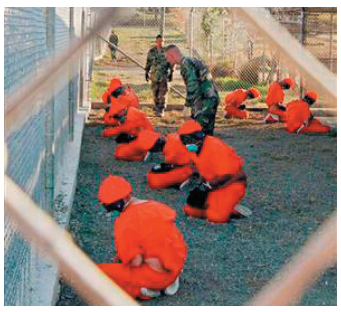

وتجدد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مطالبتها للسلطات الأمريكية بالإسراع في إعادة بقية المعتقلين لبلادهم و إغلاق هذا المعتقل الذي يشكل انتهاك

الشريف وقستي يعدان تقريراً عن الحج

الرياض ـ حقوق:

يعكف أعضاء الجمعية على دراسة تقرير (مؤشرات واقع أحوال حقوق الحجاج في موسم حج 1428هـ بالمشاعر المقدسة)، الذي قام عضوا الجمعية المتعاونين طلال قستي، ومعتوق الشريف، خلال أيام الحج بإعداده بمباركة من رئيس الجمعية الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار، الذي أشار إلى أن الجمعية سوف تبدأ خلال الأعوام القادمة بإيجاد مكتب متنقل للجمعية بالمشاعر المقدسة لمتابعة الخدمات المقدمة لحجاج بيت الله الحرام لمساعدة الأجهزة الحكومية في رصد تجاوزات مؤسسات الطوافة وحملات الحج الداخلية.

تقرير الأعضاء الذي يعد الأول للجمعية عن حقوق الإنسان في الحج تضن رصداً ميدانياً من خلال تواجد عضوي الجمعية بين الحجاج في المشاعر المقدسة خلال أيام الحج، وسلما تقريرهما لرئيس الجمعية لإبداء مرئياته حول ما تضمنه التقرير وعرضه على المجلس التنفيذ لمناقشته لعرضه على لجنتي الحج العليا والحج المركزية.

بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان

فرع الجمعية بالشرقية يقيم محاضرات بالنادي الأدبي بالمنطقة

الدمام ـ حقوق:

أقام فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان محاضرات بمقر النادي الأدبي بالدمام يوم الأربعاء 1428/12/30هـ الموافق 2008/1/9م الساعة الثامنة مساءً، حيث ألقى الدكتور عبد الجليل آل السيف محاضرة تحدث فيها عن أهداف الجمعية و اختصاصاتها و إنجازاتها و العقبات و آفاق العمل للفترة القادمة، كما تحدثت الدكتورة ثريا عريض عن اتفاقية حقوق الطفل كنموذج وأثر العنف الأسري على الأبناء، و تحدث عضو الجمعية المتعاون الفريق المتقاعد عبد العزيز بن محمد هنيدي عن تطور حقوق الإنسان في المملكة و قيام الهيئات الحقوقية (الجمعية و الهيئة) و الاتفاقيات التي وقعت عليها المملكة و كذلك دور الإعلام و التعليم، في إبراز مفاهيم حقوق الإنسان، وقد أدار الحوار المهندس جعفر محمد الشايب عضو الجمعية المتعاون.

د.الشريف: هناك تنسيق بين الجمعية والفنانين التشكيليين لدعم أفكار الجمعية

الطائف ـ حقوق:

قال الدكتور حسين الشريف المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة إن هناك تنسيقاً بين الجمعية والفنانين التشكيليين لإيجاد أعمال فنية داعمة لأهداف الجمعية ومعالجة بعض الأفكار التي تحد من العنف الأسري والإرهاب.

وأضاف الدكتور الشريف أثناء افتتاحه للمعرض الذي نظمه فرع جمعية الثقافة والفنون في الطائف للفنان التشكيلي طلال الشريف بقصر شبرا التاريخي إن الفن رسالة سامية تهدف إلى معالجة كثير من القضايا الاجتماعية.

الدكتور الشريف يفتتح المعرض

الجمعية توثق مسيرتها بأربعة كتب إحصائية جديدة

الرياض ـ حقوق:

أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مؤخراً كتاباً بعنوان (تقرير إنجازات الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان) للأعوام 1425هـ ـ 1426هـ ـ 1427هـ 2004م ـ 2005م ـ 2006م حيث يوثق هذا الكتاب مراحل تطور ونمو الجمعية و كذلك يسلط الضوء على أبرز الأنشطة التي قامت بها خلال تلك الفترة من عمر الجمعية، كذلك صدرت ثلاثة كتب أخرى بعنوان (الكتاب الإحصائي السنوي للعام 1425هـ) والذي يوضح أعداد وأنواع الشكاوى التي وردت إلى الجمعية في ذلك العام، وكذلك (الكتاب الإحصائي السنوي للعام 1426هـ) والذي يوضح أيضاً أعداد وأنواع الشكاوي التي وردت إلى الجمعية في تلك السنة، وأخيراً (الكتاب الإحصائي السنوي للعام 1427هـ) والذي لا يختلف عن سابقيه من حيث رصده أنواع الشكاوي التي وردت إلى الجمعية في تلك الفترة، وقد قامت الجمعية بتوزيع عدد من هذه الكتب على أعضائها المؤسسين و المتعاونين بجانب إرسالها إلى المسؤولين و فروع الجمعية في مناطق المملكة.

المشرف على فرع الجمعية بالشرقية

مسؤولو السجون بالمنطقة متجاوبون مع مطالب الجمعية

الدمام ـ حقوق:

أكد المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية الدكتور عبد الجليل السيف بأن إقرار المجلس لنظام «الجمعيات والمؤسسات الأهلية» يعكف مجلس الوزراء على دراسته، وفي حال الموافقة عليه سيدخل حيز التنفيذ العملي.

وأشار السيف في ندوة أقيمت بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان في نادي المنطقة الشرقية الأدبي إلى أن إقرار النظام من قبل الشورى سيؤسس لمرحلة جديدة للعمل الأهلي؛ كونه يضع الإطار التنظيمي لمؤسسات المجتمع المدني، مشيرا إلى أنه من أهم الأنظمة. وأضاف: إنه ينظم العمل الأهلي ويطوره ويسهل مهام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ويذلل الصعاب التي قد تواجهها.

وعن زيارات الجمعية للسجون، قال الدكتور السيف: طرحنا على المسؤولين في سجون الشرقية معاناة بعض السجناء، وبخاصة أن المادة 25 تنص على إمكانية استفادة السجين من ربع المدة. مضيفا: أثرنا هذه النقطة مع مسؤولي السجون، وأكدوا أنها تمارس في السجون، مستثنين الجرائم الكبيرة كالمخدرات، مشيرا إلى أنهم سيهتمون لهذا الأمر، وأن الإجراءات اتخذت بالفعل.

وتخللت الندوة التي شاركت فيها الدكتورة ثريا العريض، وعضو الجمعية المتعاون الفريق المتقاعد عبدالعزيز هنيدي أسئلة عدة من قبل الحضور، منها ما يتعلق بانضمام المملكة إلى العهدين الحقوقيين الثقافي والسياسي، حيث قال المشرف على الفرع إن المملكة لم توقع بعد عليهما، لأن هناك عقبات حالت دون توقيع المملكة، وهي في طريقها للحل عبر مبادرة المسؤولين.

وأضاف: إن جميع النقاط الخاصة بهذين العهدين وردت في التقرير الذي أصدرته الجمعية.

وأشار إلى أن تقرير الجمعية عالج مختلف قضايا الوطن، منها المذهبي والثقافي والاجتماعي، نافيا ما قيل عن أن الجمعية تهتم فقط بالأمور الهامشية، وتترك القضايا الكبيرة، وضرب المثل بزيارة وفود الجمعية لـ 22سجنا، وقال: دخلنا السجون وسمح لنا بلقاء السجناء ولم يكن بيننا وبينهم عائق، وتحدثوا معنا بكل شفافية عن وضعهم، ما سهل علينا كتابة التقارير عنهم والتي رفعناها للمسئولين، وأن ما تفعله الجمعية ليس بمعزل عن ما تقوم به الدولة من إصلاح، مؤكدا تجاوب المسؤولين مع الجمعية. من جانب آخر، قدمت الدكتورة ثريا العريض قراءة في اتفاقية حقوق الطفل، مشيرة للعنف الأسري الذي يفتك ببعض العوائل، وأثر ذلك على الأبناء والأسرة بشكل عام. أما الفريق المتقاعد عبد العزيز هنيدي، فركز في محاضرته على نقاط عدة، منها تطور حقوق الإنسان في المملكة، وتناول قيام الهيئات الحقوقية في البلاد، والاتفاقات التي وقعت عليها المملكة، ودور الإعلام والتعليم في إبراز مفاهيم حقوق الانسان.

حرف

عام جديد

مع حلول العام الجديد و الذي أتمنى أن يكـون عاماً يزداد فيه مفهوم و معنـى حقوق الإنسـان في جميع أنحاء العالم و أن يكون أفضل من سابقه حيث كان العام الماضي يزخر بأحداث و كوارث أثرت في مسيرة البشرية، و مع بداية كل جديد يتبادر إلى ذهن الشـخص أحلام جميلة يريـد تحقيقها في هـذا العام لم يستطع أن يحققها في العام الماضي ولكـن تكون فُرصه فـي هذا العام أفضل من سابقه. في أحد القنوات تم عرض أهم وأبرز الأحداث التي عصفت بالعام الماضي، حيث كان عدد معاناة البشرية في هذا العام تأخـذ نصيـب الأسـد، و لكن ما هـو الهدف الحقيقـي خلف عرض أبرز الأحداث و المآسـي التي مرت فـي العام الماضي، فـي رأيي هو الاسـتفادة منها بقدر المسـتطاع حتى نحول الأعوام القادمة أفضل من سابقتها.

ما إن بدأ العام الجديد حتى ظهرت قضية الأسر الفلسطينية و الحصار الـذي تفرضـه عليهم السـلطات الإسـرائيلية و مـا جلـب ذلك من معاناة هؤلاء الأطفال وكبار السن والعجائـز دون حـراك لوقف هذه المعاناة.

نعود إلى بدايـة العام الجديد إذا كانت البداية هكذا و التفجيرات التي شهدتها العاصمة اللبنانية بيروت، فإنني أتوقع بـأن يكون هذا العام لا يقل نصيبه عن سـابقه من حيث الحوادث والكوارث الإنسانية.

البشـرية في كل صباح يوم تتمنى حدوث الأمـور الجيـدة وحصول الخير لها و حلول السـلام الذي ما تزال تبحث عنه في مفترق الطرقات وتقاطع المصالح و الأهداف، عندما تسأل شـيخاً عن أمنيته فيقول أن أعيش بسلام حتى آخر عمري، وإن سألت طفلاً عن أمنيته في هذا العام الجديد فيقـول أن أحقق أحلامي، وإن سـألت المـرأة عن مـا تتطلع إليه فـي هذا العـام الجديد تقول أن أحقق ما لم أستطع تحقيقه في العام الماضي.

من هنا يتضح بأن طبيعة البشر مهما حصل لها من معاناة و نكبات فإنها تبحث دائماً عن جديـد لتحمل عليه أمنياتها في مستقبل مشرق و باهر.

غازي القحطاني
مدير التحرير
GM__4004@YAHOO.COM

الجمعية تعقد ورشة عمل حول تعليم حقوق الإنسان وتخرج بالعديد من التوصيات

الرياض ـ حقوق:

نظمت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ورشة عمل حول تعليم حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي بمقر مركز الملك فيصل للدراسات والبحوث الإسلامية يوم السبت 1428/12/26هـ الموافق 2008/1/5م برئاسة الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار رئيس الجمعية بحضور عدد من الأعضاء ولفيف من المهتمين بالأمر، وقد تم خلال الورشة مناقشة العديد من أوراق العمل المقدمة من بعض أعضاء الجمعية والمشاركين من جهات حكومية وأخرى أهلية، وهدفت الورشة إلى مناقشة مختلف الجوانب ذات العلاقة بهذا الموضوع من خلال المحاور التالية: المحور الأول: تناول هذا المحور مناقشة تعليم حقوق الإنسان في التعليم العالي كمحور أساسي في الاستراتيجية العامة للجمعية، أما المحور الثاني فقد جاء تحت عنوان: لماذا تعليم حقوق الإنسان هدفا استراتيجيا للجمعية ؟، أما المحور الثالث والذي حمل عنوان خيارات تعليم حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي وتضمن خمسة خيارات وهي:الخيار الأول:تقرير مقرر مستقل باسم حقوق الإنسان يدرس لجميع طلاب وطالبات الجامعة في جميع التخصصات، الخيار الثاني: تقرير مقرر مستقل باسم حقوق الإنسان يدرس في تخصصات معينة وتشمل القانون والطب والإعلام والقضاء والشريعة ...إلخ، والخيار الثالث: ويشمل تقرير مقرر مستقل باسم حقوق الإنسان يدرس لجميع التخصصات مع التعمق والشمول في تخصصات معينة وتتضمن التخصصات المشار إليها في الخيار الثاني، أما الخيار الرابع: فهو دمج مبادئ حقوق الإنسان في مادة أو مواد موجودة، وجاء المحور الرابع بمسمى مفردات مادة حقوق الإنسان حيث تضمن أهداف المادة، محتويات المادة، طرق تدريس المادة، إلى جانب أسلوب تقييم المادة. وقد شارك في الورشة كل من: الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان و الدكتور محمد بن سليمان الوهيد من جامعة الملك سعود و الدكتور علي بن عمر بادحدح من جامعة الملك عبد العزيز و سعيد بن حسين القحطاني من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن و الدكتور يحيى بن محمد حكمي من جامعة جازان و الدكتور موسى بن علي فقيهي من جامعة الملك خالد و الدكتور خالد بن عبد العزيز الشريدة من جامعة القصيم ،الدكتور خالد صالح الزير من جامعة الطائف، الدكتور طارش بن مسلم الشمري من جامعة الجوف ، الدكتور سليمان بن ناصر الثويني من جامعة حائل ، الدكتور سليمان بن عبد الرحمن الحقيل من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الدكتورة هيفاء بنت عثمان عباس فدا من جامعة أم القرى ،الدكتورة أنجب بنت غلام قطب من جامعة أم القرى ، الدكتور أسامة بن إسماعيل عبد العزيز من جامعة طيبة ، الدكتور ناصر محمد البقمي من جامعة الملك فهد الأمنية ، اللواء الدكتور علي بن فايز الجهني من جامعة الأمير نايف العربية للعلوم الأمنية ، الدكتور خالد بن عبد الله السبيت من كلية الملك خالد العسكرية ، الدكتور عبد الرحمن العناد عضو مجلس الشورى ،الدكتور إبراهيم بن حمد القعيد عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، الدكتور حسين بن ناصر الشريف من جامعة الملك عبدالعزيز وعضو الجمعية ، الدكتور صالح بن ناصر الخثلان من جامعة الملك سعود وعضو الجمعية ، الدكتور محمد بن خالد الفاضل من جامعة سلطان الأهلية ، الدكتور يس عبد الرحمن قنديل من كلية اليمامة ، الدكتور عبد الله بن محمد جوهرجي من المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب الفني، الفريق م. عبد العزيز هنيدي عضو متعاون بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الدكتورة هيا المزروع من جامعة الرياض للبنات، الدكتورة نورة بنت عبد الرحمن اليوسف من جامعة الملك سعود وعضو الجمعية ، الدكتورة نورة بنت عبد الله العجلان من جامعة الرياض وعضو الجمعية ، الدكتورة وفاء محمود طيبة من جامعة الملك سعود وعضو الجمعية ، الأستاذة سهيلة زين العابدين حماد عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، الأستاذة ثريا عابد شيخ عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الدكتور عبد العزيز مبروك الأحمدي من الجامعة الإسلامية ، الدكتورأحمد بن نافع المورعي من جامعة أم القرى. هذا وقد خرجت الورشة بعدد من التوصيات وهي:إفراد مقرر مستقل باسم حقوق الانسان يدرس لجميع طلاب وطالبات مؤسسات التعليم العالي الحكومية والأهلية وفي جميع التخصصات وخاصة التخصصات ذات العلاقة بحقوق الإنسان مثل القضاء والشريعة والإعلام ...إلخ.-يتضمن المقرر المقترح مفردات مثل: حقوق الإنسان في الإسلام، حقوق الإنسان في الشرعة الدولية، حقوق الإنسان في الأنظمة المحلية، ومن ضمن التوصيات أيضا الحرص على الجمع بين المعرفة والممارسة في تدريس المقرر، إلى جانب دعم وتشجيع مراكز البحوث في مؤسسات التعليم العالي لتتمكن من إجراء البحوث في مجال حقوق الإنسان، إضافة إلى تشجيع الباحثين وطلاب الدراسات العليا للبحث في مجال حقوق الإنسان مع التركيز على تأصيل حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية. ومن التوصيات أيضا دعم مكتبات مؤسسات التعليم العالي بالمراجع في مجال حقوق الانسان، كما دعى المشاركون في الورشة مؤسسات التعليم العالي لتنظيم المؤتمرات المتعلقة بحقوق الإنسان. وقد حثّ المشاركون في الورشة مؤسسات التعليم العالي على تسهيل مشاركة أعضاء هيئة التدريس لحضور المؤتمرات المنعقدة داخل وخارج المملكة والتي يتم من خلالها مناقشة قضايا حقوق الانسان، وأوصى المشاركون بتطوير البيئة الجامعية بما يدعم ممارسة حقوق الإنسان والتأكيد على الحرية الأكاديمية. وآخر التوصيات التي خرجت بها الورشة: حث مؤسسات التعليم العالي على إعداد متخصصين للقيام بتعليم حقوق الإنسان في هذه المؤسسات.

ما بين الحق والواجب

محمد عوض الله كوراك

إن المتأمل لأحوال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية يجد أن هناك تطوراً مضطرداً في مجال حقوق الإنسان ، وهذا الوضع في رأيي يجعل المملكة في ريادة الدول التي ترعى حقوق الإنسان في العالم، وأن هذا الكلام لم يأت من فراغ بل من واقع ما لمسه الوافد قبل المواطن عبر جملة من الأمور تصب جميعها في احترام حقوق الإنسان، من توفر لفرص العمل والتعليم وحرية الحركة والعلاج المجاني في حالة الطوارئ وتوفير الحرية والعدل والأمن، وكثيراً مما ترنو إليه النفوس، وأن المملكة تحمي حقوق الإنسان من منطلق الشريعة الإسلامية أولاً فضلاً عن النخوة والمروءة التي يجسدها الكرم العربي، والمتتبع لأرقام الوافدين بالمملكة يجدهم فاقوا الستة ملايين وافداً وأن بقاء بعضهم لأكثر من عشرين عاماً يمثل دليلاً لا تخطئه العين. إن الوضع الإنساني بالمملكة متعاف، وإن المواطن السعودي ينعم بالعديد من المكاسب التي تحققت على أرض الواقع من خلال العديد من المعطيات الإيجابية فاستحقت المملكة تبعاً لذلك أن يطلق عليها مصطلح "مملكة الإنسانية" فعلا لا قولا .

ولأجل حماية حقوق الإنسان فإن ولاة الأمر قاموا بتشريع العديد من الأنظمة ومنها نظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية ونظام المحاماة ونظام العمل والعمال ونظام الضمان الاجتماعي وتحقيق الحوار الوطني بغية طرح القضايا وإبداء الرأي فيها بكل حرية، ويعد السماح للنساء بالعمل وفق الأطر الشرعية، هذا إلى جانب المشاريع الخيرية والمتمثلة في مشروع الأمير سلمان للإسكان الخيري وإنشاء العديد من الجمعيات واللجان الخيرية لدليل أكبر على أن المملكة تحمي وترعى حقوق الإنسان عبر العديد من القنوات .

وإيماناً من الدولة بأهمية حقوق الإنسان جاء الترخيص الملكي الكريم للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كجهة مستقلة للعمل في هذا المجال تلبية لرغبة مؤسسي الجمعية في المشاركة الوطنية للتصدي للحملات والتحديات التي تواجه أمتنا الإسلامية وللدفاع عن تطبيق الشريعة الإسلامية، وأن الجمعية ابتدأت من حيث انتهى الآخرون فأفلحت في وضع أفضل اللمسات في صرح حقوق الإنسان بالمملكة والذي أرست له الدولة قواعد متينة فأضحت المملكة أنموذجا يحتذى به في بقية الدول العربية والإسلامية.

وإن الجمعية وفقت في نشر ثقافة حقوق الإنسان عبر العديد من آليات الإعلام المرئي والمسموع والمقروء وإن استقبال الجمعية للعديد من الوفود الأجنبية المعنية بحقوق الإنسان يدخل ضمن هذا الإطار، فمثل هذه الآليات وغيرها ساهمت في عملية تفعيل حقوق الإنسان؛ بل أقنعت وأوضحت لمن يتشدقون بالطعن في مصداقية الدول العربية والإسلامية باضطهاد حقوق الإنسان أن حججهم واهية و كاذبة ولا ترتكز على المصداقية.

والجمعية الوطنية ضمن إطار عملها تبذل جهودا مضنية على كافة الأصعدة لحماية حقوق الإنسان، ومن ضمن تلك المجهودات: المتابعة الدائمة لأوضاع المعتقلين السعوديين في معتقل غوانتانامو وفي سجون الولايات المتحدة الأمريكية وغيرهم ، بجانب تنظيم الجمعية لعدد من الندوات، ومنها: ندوة حقوق مرضى الإيدز و ندوة البدائل الشرعية للسجن، وندوة حقوق المواطن والعامل في ظل ترتيبات الكفالة (مشكلات وحلول) وغيرها من الندوات وورش العمل. والجمعية وضمن مجهوداتها المبذولة تتابع قضايا العمال والقضايا الأسرية وغيرها من القضايا، وهذا يعتبر غيض من فيض في هذا الاتجاه.

وثمة ملاحظة أود أن أطرحها على المهتمين بمجال حقوق الإنسان وهي: الاهتمام بواجبات الإنسان بقدر الاهتمام بحقوقهم، وأنوه إلى أن نشر ثقافة حقوق الإنسان يجب أن يوازيها مجهود آخر وهو نشر ثقافة واجبات الإنسان، لأن الإخلال بواجبات الإنسان تكون مدعاة للاعتداء على حقوقه أو عدم حفظها، وأعني بتلك الواجبات واجب الإنسان تجاه وطنه وأمته ونفسه والآخرين، فإذا أدى الإنسان ما عليه من واجبات يمكن له أن يطالب بحقوقه .

ابني المراهق حسن

رزقني الله بثلاثة أولاد و بنت. أكبرهم «محمد» ، وأصبح في الجامعة ، و «عبد الله» في سنته الدراسية الأخيرة ، و «حسن» في الصف السادس ابتدائي ، و «مريم» في الثاني ابتدائي . «محمد» و «عبدالله» لم يمرا بصعوبة فترة المراهقة ، لم يعاندا ، و لم تكن تربيتهما فيها صعوبة تذكر، حتى ظننا ، أنا ووالدتهما ، أن جين المراهقة ليس بين جيناتنا التي نورثها لأبنائنا. وصل «حسن» للمرحلة التي هو فيها الآن ، وعرفنا أننا كنا محظوظين مع من سبقه فقط لا غير.

بدأ «حسن» مراهقته منذ عدة شهور. مراهقته لم تكن خاصة، العناد ، والانشغال المبالغ فيه باللعب ، ومشاهدة التلفاز، والتقليل من فترة المذاكرة ، و الملل ، وعدم المبالاة ، والإكثار من الخروج من المنزل ، وقضاء وقت أطول مع أصدقائه. تعامله مع أخته أصبح فيه بعض العنف و الشدة. لم يعد يطع توجيهات والدته كما كان. عندما يزداد الضغط عليه للقيام بواجباته أو عمل شيء مما كان يقوم به، يهرب من هذا الوضع بالبكاء.

تحدثنا، والدته و أنا، عن خياراتنا. شعرنا أنه أصبح يفكر و يعبر كثيرا عن «هو» و «نحن» ، فلم تعد كلمة «نحن» تشمله. هو متفوق في الدراسة ، و ذكي ، و درجاته كانت كاملة طوال سنواته الماضية. خفنا أن يؤدي انخفاض وقت مذاكرته و تدني جودة المذاكرة و مله من مجالسة الكتاب ، من أن تسقطه في مطب دائرة الفشل الدراسي. نحن نعرف أن التأخر في إحدى السنوات الدراسية قد يدخله في دوامة فشل قد يصعب الخروج منها بسبب الأثر التراكمي للمعرفة.

جلسنا، كما هي عادتنا عند الحديث في موضوع أسري، حول طاولة الطعام مع كل أفراد الأسرة على وجبة الغداء. فتحت الموضوع مع «حسن» بشرح مبسط عن سن المراهقة التي يمر هو به. شرحت له أن وضعه طبيعي جداً ، وأنه في هذه السن تحدث له تغييرات جسمانية وأخرى نفسية. هو الآن ينتقل من سن الطفولة إلى سن الشباب. في هذه السن، يريد أن تكون له شخصيته الخاصة وآراؤه الخاصة ، وأنه قد يرى أن واقعنا به أشياء لا تصلح له. كل ذلك طبيعي و يمر به كل إنسان. هذا التحول هو سنة الحياة. إطلاق الفكر له و إطلاق قدراته ، وعدم تقييده بكل ما لدينا ؛ يعني أنه يكون مبدعا بطريقته ، وأنه لا يكون نسخة من محيطه.

ثم بدأنا في الحديث عن المحاذير. وشارك الجميع بأن له أن يكون ما يشاء ، و هذا من حقه ، و ليس لدينا مشكلة في ذلك. حديثنا و قلقنا منبعه أن يبقى على الخط الذي لن يؤثر على حياته ومستقبله سلباً. الدراسة أهمها وأحدها. الإنصات لخبراتنا في الحياة هي الشيء الآخر. من حقه أن يناقش ما يرى أنه خطأ أو غير مقبول، و سوف ننزل عند رأيه إذا كان منطقيا. له أن يفعل ما يشاء من الأشياء المقبولة على أن يراعي اختيار الأسلوب المناسب الذي يحترم غيره ، و لا يكون عنيفا ، ويبقى ملتزما بما عليه من واجبات.

مضى على هذه الجلسة حوالي عشرون يوما. لقد استعدنا ابننا وأصبحت «نحن» تشمله. أصبح مختلفا كثيراً. أصبح يخرج مع أصدقائه، و يشاهد التلفاز ، ويلعب ؛ و لكن عاد لما كان عليه من الحماس للمذاكرة ، وأداء ما عليه من واجبات. أصبح يعبر عن نفسه بحرية ودون تشنج. اختفى عنفه ، وأصبح أكثر أريحية. بدأ انتقاله إلى سن الشباب بسلاسة كما كان شقيقاه.

صادق الرمضان
sadekyr@gmail.com

استشارات

حقوق الإنسان وفق النظام الأساسي للحكم في المملكة

كفلت حكومة خادم الحرمين الشريفين – حفظه الله – حقوق الإنسان، وحافظت على كرامته تمشيا مع مبادئ الشريعة الإسلامية في حفظ الحقوق، حيث أولى النظام الأساسي للحكم تلك الحقوق جل اهتمامه وحافظ عليها؛ وذلك بالإشارة إليها من خلال بعض مواد النظام ؛ والتي سوف نوردها على النحو التالي:

* المادة (17) :(تكفل الدولة حرية الملكية الخاصة وحرمتها ولا ينزع من أحد ملكه إلا للمصلحة العامة على أن يعوض المالك تعويضا عادلاً).

* المادة (26): (تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية).

* المادة (36): (توفر الدولة الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على إقليمها ولا يجوز تقييد تصرفات أحد أو توقيفه أو حبسه إلا بموجب أحكام النظام).

* المادة (37): (للمساكن حرمتها ، ولا يجوز دخولها بغير إذن صاحبها ولا تفتيشها إلا في الحالات التي يبينها النظام).

* المادة (40): (المراسلات البرقية والبريدية والمخابرات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال مصونة ولا يجوز مصادرتها أو تأخيرها أو الاطلاع عليها أو الاستماع إليها إلا في الحالات التي يبينها النظام).

* المادة (47): (حق التقاضي مكفول بالتساوي للمواطنين والمقيمين في المملكة ويبين النظام الإجراءات اللازمة لذلك).

وفي الختام، لابد أن أشير إلى أننا في بلد يستمد نظامه الأساسي للحكم من أحكام الشريعة الإسلامية، إذ إن دستور المملكة العربية السعودية كتاب الله تعالى وسنة رسوله، صلى الله عليه وسلم ، ويتضح ذلك من خلال نصوص النظام، والذي راعى حقوق الإنسان والحفاظ على كرامته وخصوصيته وماله .

نستقبل أسئلتكم على البريد الإلكتروني
k_ss11@yahoo.com
خالد بن عبد الرحمن الفاخري
المشرف على الشؤون الإدارية والمالية

الملك عبد الله يوجه بإعانات عاجلة للمواطنين لمواجهة موجة البرد

عدد من المواطنين يستفيدون من الإعانات

الرياض ـ حقوق:

وجه خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود – يحفظه الله – بمكرمة ملكية لعدد من مناطق المملكة؛ وذلك لمواجهة موجة البرد التي تشهدها البلاد، حيث تحتوي المكرمة على كميات من الأرز والسكر والزيت والشاي والعسل والتمر والحليب والمربى والدفايات. من جانبهم عبر عدد من المواطنين والمسئولين في أنحاء البلاد عن عظيم فرحهم و سرورهم بهذا الموقف الإنساني الذي لا يستغرب على مقام خادم الحرمين الشريفين، الذي نذر نفسه في خدمة الوطن و المواطن و توفير كل ما من شأنه تيسير حياة المواطنين.

ففي القصيم، تلقت جمعية الملك عبد العزيز الخيرية النسائية مكرمة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز من بطانيات ووسائل تدفئة على مختلف أنواعها ومواد غذائية، حيث قامت الجمعية بتوزيع هذه المواد فور استلامها على مستحقيها من الفئات الفقيرة والمحتاجة.

كما تلقت جمعية البر بأبها إعانة أمر بها الملك عبد الله بن عبد العزيز، حيث استفاد منها ما يتجاوز الـ 6000 أسرة في منطقة عسير. أما في محافظة طبرجل، فقد بدأ توزيع الدفعة الأولى من المساعدات العينية التي أمر بها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على الأسر والمحتاجة المتضررة من موجة البرد في عدد من المناطق والمراكز والقرى التابعة لها.

وفي القويعية، وصلت الدفعة الأولى من مكرمة خادم الحرمين الشريفين من المساعدات العينية والمواد الغذائية التي أمر بها.

أما في محافظة طريف، فقد تواصل عملية توزيع مكرمات خادم الحرمين الشريفين، والتي قد وجه –حفظه الله– وزارة المالية في وقت سابق بصرف معونة وكسوة للمواطنين في المناطق بحيث تشرف عليها أمارات المناطق؛ وذلك جراء البرد القارس الذي عم مناطق المملكة وكانت محافظة طريف من أكثر المحافظات تضرراً بسبب موجات الصقيع الحادة، وتم توزيع المعونات والكسوات على المستفيدين.

مجلس الوزراء يقر بتنظيم جمعية لحماية المستهلك

واس ـ حقوق:

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تنظيم جمعية حماية المستهلك؛ وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.

وتهدف الجمعية إلى العناية بشؤون المستهلك ورعاية مصالحه والمحافظة على حقوقه والدفاع عنها ، وتبنّي قضاياه لدى الجهات العامة والخاصة ، وحمايته من جميع أنواع الغش والتقليد والاحتيال والخداع والتدليس في جميع السلع والخدمات والمبالغة في رفع أسعارها ، ونشر الوعي الاستهلاكي لدى المستهلك ، وتبصيره بسبل ترشيد الاستهلاك.

شهود عيان أكدوا أن القتل بدافع الثأر

البحرية الأمريكية: قاتل المدنيين العراقيين لن يحاكم بتهمة القتل العمد

بي بي سي - حقوق:

أعلن متحدث باسم البحرية الأمريكية أن قائد مجموعة الجنود الأمريكيين المتهمين بقتل 24 مدنيا عراقيا في مدينة حديثة عام 2005 لن يحاكم بتهمة القتل العمد.

ويقول مسئولون إن سيرجنت فرانك ووتريتش (27 عاما) سيحاكم بتهم أخرى كالقتل الخطأ والاعتداء الجسيم والتخلي عن واجبه وغيرها من التهم.

وقد أصدر القرار بذلك اللفتنانت جنرال صموئيل هولاند الذي يشرف على القضية.

وسيرجنت ووتريتش هو الأخير من بين أربعة جنود في البحرية الأمريكية تتم إسقاط تهمة القتل العمد عنهم.

فيما صدر أمر بتقديم فيرست لفتنانت أندرو جريسون للمحاكمة العسكرية بتهم عديدة، منها تقديم بيانات رسمية كاذبة.

"تبادل إطلاق نار"

وكان 24 مدنيا عراقيا بمن فيهم ثلاث نساء وسبعة أطفال وشيوخ طاعنون في السن قد لقوا مصرعهم في محافظة الأنبار يوم 19 تشرين الثاني/نوفمبر عام 2005.

ويقول شهود عيان عراقيون إن إطلاق النار كان بدافع الثأر بعد أن انفجرت قنبلة على جانب الطريق فقتلت أحد جنود البحرية وهو لانس كوربورال ميجوئيل تيرازاس أثناء مرور المركبة التي كان فيها وسط المدينة.

وكان الجيش الأمريكي قد أعلن أولا أن العراقيين قتلوا بالتفجير نفسه الذي قضى على تيرازاس، أو جراء تبادل إطلاق النار الذي جرى بعد ذلك مع مسلحين.

غير أن شهود عيان عراقيين قالوا إن القوات الأمريكية قتلت خمسة عراقيين عزل من السلاح حينما اقتربت سيارة الأجرة التي كانوا فيها من موقع انفجار القنبلة.

ثم اتهم الجنود الأمريكيون بعد ذلك بالقيام في الساعات التالية بقتل 19 مدنيا آخرين في منازل قريبة.

ورغم توجيه هذه الاتهامات إلا أنه لم يكن هناك أي تحقيق أمريكي شامل فيما حدث حتى كانون الثاني/يناير عام 2006 بعد ظهور شريط فيديو يسجل ما حدث، قام بتصويره ناشط محلي من دعاة حقوق الإنسان.

فرنسا و إيطاليا و أسبانيا: غير مرحب بالمهاجرين الأفارقة غير الشرعيين

الوكالات - حقوق:

قال رئيس جمهورية فرنسا نيكولا ساركوزي إن رئيسي وزراء إيطاليا وأسبانيا يرغبان في الانضمام لفرنسا في سياسة مشتركة لطرد المهاجرين غير الشرعيين من بلديهما.

ونقل الرئيس الفرنسي عن رومانو برودي رئيس وزراء إيطاليا وخوسيه لويس ثابتيرو رئيس وزراء أسبانيا أنهما أعلنا أن بلديهما، لن يمنحا المهاجرين غير الشرعيين أوراق إقامة على نطاق واسع.

وقال ساركوزي في مؤتمر صحفي بمقر الرئاسة الفرنسية "أنتم تعرفون ما الذي طلباه مني كلاهما أن تشرع فرنسا وإيطاليا وأسبانيا في طرد جماعي (للمهاجرين غير الشرعيين)".

ويذكر أن رئيس فرنسا الحالي حينما كان وزيراً للداخلية تبنى أسلوبا أشد تجاه المهاجرين غير الشرعيين وخاصة القادمين من قارة أفريقيا.

وقد أصدر ساركوزي تعليماته إلى الشرطة الفرنسية بأن تقوم بلا هوادة بطرد الأشخاص الذين يعدهم القضاء مقيمين بشكل غير شرعي في فرنسا.

ويقول ساركوزي إن عدم الالتزام

بأوامر الطرد الصادرة من القضاء في الماضي، شجع الجماعات الإجرامية التي تتاجر بالبشر والتي" تستغل البؤس الإنساني" لشحن المهاجرين إلى هنا.

إيطاليا تتحفظ

من جانبه سعى وزير الداخلية الإيطالي جليانو أماتو إلى تبديد أي حيرة تتعلق بتعليقات الرئيس الفرنسي وأصر على أنه لن تحدث عمليات ترحيل جماعي للمهاجرين من ايطاليا.

الوصول للشواطئ الأوروبية حلم كثير من الأفارقة

وقال أماتو" دعونا لا نكون مشوشين، إن الاتحاد الأوروبي نظم رحلات طيران جماعية لبعض الوقت لترحيل بعضا من المهاجرين السريين الذين تم طردهم من دول عديدة"، وتتركز مكافحة الاتحاد الأوروبي ضد المهاجرين غير الشرعيين في منطقة البحر المتوسط حيث يقوم الآلاف من الأفارقة الفقراء برحلات بحرية خطرة للوصول إلى السواحل في اسبانيا وايطاليا و مالطا واليونان.

يشار إلى أن ساركوزي انتقد دائما السياسة التي تتبعها بعض الدول في الاتحاد الأوروبي لمنح أوراق أقامة للمهاجرين غير الشرعيين بأعداد كبيرة، مشيرا إلى أن هذا السلوك يمثل تشجيعا للأشخاص الراغبين في الوصول إلى القارة الأوروبية.

وقد شكلت قضية الهجرة موضوعا محوريا في اجتماع ثابتيرو وبرودي.

وقال برودي إن القضية ينبغي تناولها من قبل كل الدول الأعضاء في الاتحاد، وعددها 27 دولة، وليس فقط كمشكلة للدول الجنوبية في المجموعة الأوروبية، بينما طالب ثابتيرو بمزيد من الموارد لوكالة الحدود التابعة للاتحاد الأوروبي.

مذكرة كندية: السجناء في أمريكا يواجهون خطر التعذيب

الوكالات - حقوق:

صنفت مذكرة كندية الولايات المتحدة على أنها من الدول التي يواجه فيها السجناء خطر التعذيب، كما اعتبرت المذكرة، وهي ورقة تدريب لتعريف الدبلوماسيين الكنديين بالتعذيب، بعض أساليب الاستجواب المتبعة في الولايات المتحدة نوعا من التعذيب.

وأدرجت المذكرة عدة دول على قائمة مراقبة التعذيب، هي إسرائيل والصين وإيران وأفغانستان.

لكن متحدثا باسم الحكومة الكندية قال: إن ما ورد في ورقة التدريب لا يمثل وجهة النظر الرسمية لكندا، وهي حليف رئيسي للولايات المتحدة وإسرائيل.

وقال المتحدث ماكسيم برنار "إن مسودة التدريب ليست وثيقة سياسية ولا تمثل آراء أو سياسات الحكومة الكندية".

وتدرج المسودة أساليب تحقيق متبعة في الولايات المتحدة ضمن تعريفها للتعذيب، وهي الإجبار على التعري والحبس الانفرادي والحرمان من النوم وعصب العينين.

وتشير المسودة إلى معسكر غوانتنامو الأمريكي على الأراضي الكوبية حيث يحتجز مواطن كندي يدعى عمر خضر، وتسخر من الادعاءات الرسمية بأنه لا يتعرض لسوء معاملة.

ولم يصدر رد فعل رسمي من الولايات المتحدة أو إسرائيل على ما ورد في المذكرة.

وقد سلمت الوثيقة إلى منظمة العفو الدولية ضمن أوراق دعوى قضائية ضد الحكومة الكندية تزعم أنها تسيء معاملة المعتقلين في أفغانستان.

وتعرضت كندا لعدة انتقادات بعد ورود مزاعم عن أن معتقلين تعرضوا للتعذيب في أفغانستان بعدما سلمهم الجنود الكنديون إلى أجهزة الأمن الأفغانية.

وتطالب منظمة العفو بوقف ترحيل السجناء المعتقلين لدى القوات الأجنبية في أفغانستان إلى السلطات الأفغانية.

وقد بدأت الحكومة الكندية في تقديم دورة للتعريف بالتعذيب لدبلوماسييها بسبب ما تعرضت له من انتقادات بعد ترحيل مواطن كندي من الولايات المتحدة إلى سورية في عام 2002.

وقال الكندي ماهر عرار، وهو سوري المولد، إنه تعرض للتعذيب خلال عشرة أشهر قضاها معتقلا في سورية.

وقد برأت لجنة تحقيق حكومية كندية عرار من أي علاقة بجماعات إرهابية وأثبتت أن الدبلوماسيين الكنديين يعوزهم التدريب الرسمي على كيفية رصد أي انتهاكات يتعرض لها المعتقلون.

طلبوا الجمعية بالتدخل لحل مشاكلهم

ترقيات المعلمين والمعلمات بين مطرقة التربية وسندان الخدمة المدنية والمالية

يعد المعلمون والمعلمات لبنة مهمة وركيزة أساسية في المجتمعات عامة ومجتمعنا السعودي خاصة، فهم مربو الأجيال السابقة واللاحقة ، وهم عماد الأمم وأساس نهضتها وتقدمها ..
وما تعانيه هذه الشريحة العظمى من هموم ومعاناة يومية لاحصر لها جعلنا ، من خلال نشرة حقوق ، نسليط « بعض » الضوء على همومهم ومعاناتهم ، والتعرف على حقوقهم من وجهة نظرهم ، فإلى التحقيق :

تحقيق : علي بن حسن الزهراني

البداية كانت مع العلم م . س . ق ، الذي قال : تتميز هموم المعلم والمعوقات التي تحول دون أداء عمله بأنها متشعبة ومتعددة ، ولتجنب تداخل الأفكار ، تنقسم تلك الهموم إلى عدة محاور :

أولا: حقوق المعلم المادية :

حيث يأتي على قمة هرم هذه الحقوق المادية التعيين على مستوى أقل من المستوى المستحق له ؛ مما ينعكس على نفسيته ، وبالتالي أدائه لواجباته .

أما بقية الحقوق المادية ؛ فتنحصر في : عدم وجود انتداب (خارج دوام) ، أسوة بالوظائف غير التعليمية الأخرى ، وكذلك عدم وجود حوافز مادية بعد إتمام أي دورة تدريبية.

ثانيا : المدرسة :

حيث يعد المبنى من أكثر الأمور تحديا للمعلم ؛ خاصة المباني المستأجرة غير الملائمة للتعليم ، بدءا من مساحة الفصول ، وليس انتهاء بالمختبرات ، وعدم وجود بنية مدرسية مناسبة ؛ مما ينعكس على جودة عمل المعلم ، لاسيما مع ارتفاع أعداد الطلاب كل عام ، والتي تصل إلى 45 طالبا فأكثر.

ثالثا : الطالب واللائحة السلوكية الجديدة :

وتتصف هذه اللائحة بالضعف والتهاون فيما يخص الطالب ؛ وبالتالي عدم رغبته في التعليم ، وهذا التهاون والضعف في اللائحة أدى إلى تكالب الهموم على المعلم .

رابعا : التدريب والتأهيل :

الملاحظ قصر معظم برامج التدريب على الفترة الصباحية ، وبمعدل ثلاثة أيام لا تكاد تفي بأهداف الدورة ، وإذا ما كانت هناك دورات تدريبية مسائية ، فإنها من الوقت الخاص للمعلم ، إذا ما سلمنا بعدم وجود حوافز مادية . كما أن التدريب لا يعد شرطا لحصول المعلم على مزايا أخرى ؛ كالنقل أو الوكالة أو الإشراف التربوي ، حيث تخضع لاعتبارات أخرى ؛ منها : العلاقات الخاصة والمحسوبيات .

وتجدر الإشارة إلى أن ضعف برامج التدريب ، وطغيان الجانب النظري ، والتحدث بمثالية بعيدة عن واقع المدارس ؛ يوحي للمعلم بأن هذا المتحدث يتكلم من برج عاجي بعيدا عن الميدان التعليمي وهمومه وواقعه ، أضف إلى ذلك عدم تعاون بعض مديري المدارس مع المعلم بإتاحة الفرصة له بأخذ دورة صباحية. ولتلافي هذه الازدواجية أقترح : إقامة دورات تدريبية قصيرة في المدارس نفسها ؛ لضمان حصول المعلم على التدريب المطلوب .

المعلم/ عبدالغني العمري

خامسا : عدد الحصص الأسبوعية :

يعد نصاب الحصص الأسبوعية من أكثر الأمور المزعجة للمعلم ؛ حيث تبلغ 24 حصة ، لدى شريحة كبيرة من المعلمين ـ إن لم نقل كلهم ـ ، وكان رد المسؤولين بأن هذا النصاب معقول مقارنة بدول أخرى.

المعلم/تركي الغريري

وهذا الرد غير مقنع لنا نحن المعلمين ، فالدول الأخرى لها ظروف مختلفة ونظام مختلف ، إضافة إلى تفرغ المعلم هناك لأداء الحصص فقط ، ووجود وسائل تعليمية ليست متوفرة لدينا، لذلك ؛ فالمقارنة مجحفة وغير دقيقة .

سادسا : أولياء الأمور :

الحقيقة أن أولياء الأمور ركن مهم من أركان التعليم ، ومدى تعاونهم ينعكس إيجابا على تطور أبنائهم ؛ وبالتالي تطور التعليم ، ولكن نجد منهم من يكون عاملا سلبيا ؛ من خلال : إهمال أبنائهم ، وعدم التعاون مع المعلم ، وبعض مديري المدارس لا يطبق نظام اللائحة السلوكية رغم ضعفها ويجعل مواجهة ولي أمر الطالب مع المعلم مباشرة ؛ مما يزيد الضغوط التي يواجهها المعلم .

وأخيرا : يرى المعلم م . س . ق ، أن محور (الإعلام) مقصلة تتدحرج عليها رقاب المعلمين ؛ وذلك من خلال التشكيك اليومي في قدراتهم ودورهم في بناء المجتمع ، وانحصر دور الإعلام في نشر سلبيات « قلة » من المعلمين ، وهي سلبيات يمكن أن تحدث في أي قطاع آخر . كما نلاحظ ظاهرة تعميم الحادثة على جميع المعلمين ،الذين يصل عددهم إلى أربعمئة ألف معلم ومعلمة .

وحول ما يرجوه ويتأمله من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، تساءل : أليس من حقنا نحن المعلمين أن يكون لنا نقابة أو جمعية تحمي حقوقنا من السلب ، ومن بعض الإعلام المتسلط ، الذي نأمل منه ـ بحكم تأثيره ـ أن يكون شريكا لنا في إيصال رسالتنا إلى بر الأمان ، وعدم إثارة الرأي العام ؛ وتأجيج مشاعر أولياء الأمور بنشر حوادث نادرة ومن معلمين قلة ؟ أليس من حقنا التعيين على المستويات التي كفلها لنا النظام ؟ هذا ما أرجوه من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

والتقينا المعلم أحمد الفقيه ، الذي عبر عن استيائه من تجاهل وزارة التربية والتعليم إعطاء المعلم المستوى الذي يستحقه نظاما ، وقال : لماذا تتجاهل الوزارة إعطاءنا مستوياتنا التي كفلها لنا النظام ؛ حيث إنني أقبع في المستوى الثالث منذ سنوات ؟

وأضاف : كيف تطلب الوزارة منا القيام بواجبات وهي لم تعطنا حقوقنا ؟ أليس الأجدر بها مراعاة الحالة النفسية للمعلم حتى يؤدي عمله بإخلاص وتفان ؟

ويشاركه الرأي المعلم تركي بن عبدالله الغريري ، فيقول : إن الموظف ـ أي موظف ـ متى ما تهيأت له سبل

القرزعي : اللائحة السلوكية من أكبر الهموم التي يواجهها المعلم

الغريري : لماذا لا يحصل المعلم على المستوى المستحق ؟

ح . ق . د : تصريحات مسؤولي التربية بتحسين المستويات مجرد « بنج » !

الشهري : المعلم محبط نتيجة لعدم حصوله على حقوقه

الراحة ، وشعر بالاستقرار الوظيفي والمادي ؛ فإنه ، حتما ، سيؤدي عمله بالشكل اللائق والمطلوب .

وحول ما يراه حقا للمعلم ، قال الغريري : ينبغي أن يعلم الجميع أن حال المعلم بالأمس يختلف عن حاله اليوم ، فمعلم الأمس كان يحصل على حقوقه كاملة ، بدءا من إعطائه المستوى الذي يستحق ، وليس انتهاء بأعداد الطلاب القليلة في الفصول ، والتي تساعده على إتقان عمله ، وهذا ما لم يتوفر لمعلم اليوم ؛ حيث يعين على مستوى أقل من المستحق ، ولا يكاد يتنفس من جدول الحصص الذي يصل إلى 24 حصة ، ولا أعلم ما السبب في ذلك ؟

أضف إلى ذلك : الفصول المزدحمة بالأعداد الكبيرة من الطلاب ، وتفاوتها من مدرسة لأخرى ، فنادرا ما نجد فصلا أقل من أربعين طالبا. كما أن المعلم أصبح إداريا ومشرفا ومرشدا طلابيا ، بسبب بعض الأنظمة التي شتت ذهن المعلم وصرفته عن أداء عمله داخل الفصل !.

وانتقد الغريري ، اللائحة السلوكية ، وقال : من حق المعلم أن يتمتع بهيبته التي أضاعتها اللائحة السلوكية الجديدة ، فهي في صف الطالب بشكل مجحف لحقوق المعلمين ، وما الإجراءات التي تتخذ حيال حوادث الاعتداء على المعلمين التي تطالعنا إلا خير شاهد على قولي ، وما خفي أعظم ! .

وشاركنا المعلم عبد الغني العمري ، وكيل مدرسة ، قائلا : إن عدم حصول المعلمين على حقوقهم ؛ لا يبيح لهم الشارع والمنظم التقصير في أداء أعمالهم ؛ سواء كانت فيما يخص الجدول الدراسي ودخول الحصص مهما بلغ النصاب ، أم من خلال الأعمال الموكلة لهم من إدارة المدرسة ، فالمعلم يجب عليه ، أن يستشعر الأمانة الملقاة على عاتقه ، وأن يراقب الله ـ عز وجل ـ فيما يعمل ، وأن يحتسب الأجر والمثوبة ، فهو يؤدي رسالة عظيمة .

ودعا العمري ، وزارة التربية إلى تلمس احتياجات المعلمين ، وإعطائهم مستويات أعلى ، وتحفيزهم ماديا ومعنويا .

وأبدى الأستاذ عوض الشهري انزعاجه الشديد مما آل إليه حال المعلم اليوم ، فقال : المعلم يعيش حالة إحباط شديدة ناتجة عن عدم حصوله على حقه في التعيين على المستوى المستحق ، ونتيجة للأعمال الإضافية التي تسند إليه من إدارة المدرسة ومركز الإشراف التربوي .

وانتقد الأستاذ الشهري ؛ الحملات الإعلامية التي تظهر بين الفينة والأخرى ضد المعلم ، ومحاولة تشويه صورته أمام المسؤول ورجل الشارع على حد سواء .كما أهاب بضرورة تدخل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لوقف مثل هذه الحملات ضد شريحة المعلمين الأهم في

المعلم/ أحمد الفيه

بناء المجتمع ورقيه ، وضرورة الوقوف مع المعلم للحصول على مستواه المستحق ، حيث إن المعلم يعين على مستوى أقل مما كفله له النظام ، ومتابعة حال كثير من المعلمين الذين يقعون تحت وطأة هذه المستويات المتدنية منذ سنوات .

وبدا المعلم ح . ق . د ، متذمرا من الوعود والتصريحات التي يطلقها مسؤولوا الوزارة بين وقت وآخر ، وعد تلك التصريحات بمثابة « البنج » للمعلمين ، حيث إن المتابع لها لا يجدها ماثلة على أرض الواقع ، فتارة يصرح المسؤولون بتحسين مستويات مئة وستة وثمانين ألفا ، وتارة أخرى يتناقص العدد إلى ثلاثين ألفا . ويضيف : مسؤولوا الوزارة يعانون أزمة في التصريحات غير الواقعية ، والمعلم هو الضحية .

وتمنى المعلم ح . ق . د ، من الجمعية الوطنية الوطنية لحقوق الإنسان ، التدخل لحل أزمة المعلمين مع وزارة التربية والتعليم ، وإلزام الوزارة بتعيين المعلمين ، وإحالة الحاليين منهم ، على المستويات التي كفلها النظام لهم ، وعدم إلقاء اللوم على عاتق وزارتي الخدمة المدنية والمالية ، وإن كانت هناك إشكاليات مع هاتين الوزارتين يجب أن لا يكون المعلم ، أو المعلمة ، هو الضحية ، وعلى الجمعية طلب ممثلين عن هذه الوزارات وبحث عدم تحسين مستويات المعلمين معهم ، ومن المتسبب من هذه الوزارات في ذلك .

أم نوف اليوسف : تخفيض إجـــازة الأمومة أضر بأطفالنا
أ. عسيري : مللنا التعين على المستوى الأول يا وزارة التربية !
أم ماجد الجلاجل: لماذا تخير المعلمة المتوفى عنها زوجها بين راتبها وراتب زوجها؟
هـــ . الشهري : المحسوبيات في النقل أضر بكثير من المعلمات

حول حقوق المعلمات تحدثت لنا المعلمة أم نوف اليوسف ، قائلة : هموم المعلمات لا تنتهي ، وحقوقهن ضائعة ، ولكنني أحب أن أشير إلى نقطتين رئيستين ؛ هما :

أولا : إجازة الأمومة :

فمن حق المعلمة أن تعطى إجازة أمومة ، وقد كانت مدة هذه الإجازة شهرين ، وخفضت إلى أربعين يوما فقط !... ولنا أن نتخيل عودة الأم للدوام وترك طفلها وهو في أمس الحاجة إلى قربها منه ، ناهيك عن الإرهاق الشديد الذي ستتعرض له الأم نتيجة لعدم استرجاع عافيتها والاستعداد الأمثل لممارسة أعبائها المدرسية !

وأضافت اليوسف : كنا نطمع ونرجو أن تكون إجازة الأمومة هذه ثلاثة أشهر بدلا من شهرين ، وإذا بنا نفاجأ بجعلها أربعين يوما فقط !.

ثانيا : بطاقة المعلمة :

من حق المعلمة الحصول بطاقة معلمة أسوة بالمعلم ؛ بل أنها أكثر احتياجا لها منه .

وأخيرا : رأت المعلمة أم نوف ؛ أن من حق المعلمة العودة للمنزل إذا لم يكن لديها حصة أخيرة ، والتأخر قليلا إذا لم يكن لديها حصة أولى .

وتبث المعلمة أم ماجد الجلاجل هموم المعلمات ومعاناتهن ؛ قائلة : معاناتنا نحن المعلمات لا تنتهي ، وتتلخص في : عدم توفر مستشفيات للمعلمات ، لا يصرف راتب المعلمة المتوفاة ، عدم مراعاة الأم المريضة ، والتي لديها طفل في سنته الأولى ؛ فهي أم قبل أن تكون معلمة! ، لا توجد بطاقات تخفيض ، أو حتى بطاقة معلمة ، عدم تخصيص آلة تصوير في المدرسة ولو بأجر ، لا توجد وسائل تعليمية حديثة.

وتساءلت الجلاجل : لماذا تخير المعلمة المتوفى عنها زوجها بين راتبها وراتب زوجها ؟ ولماذا تضيع حقوقها لسنوات طويلة في التعليم إذا اختارت راتب الزوج ؟

وختمت أم ماجد حديثها ، بأن بعض القرارات الصادرة من الوزارة غير مدروسة وغير مناسبة ؛ لأنها لا تؤخذ عن طريق استفتاء يشمل المعلمات المعنيات بالقرار . ولتلافي القرارات العشوائية والمتخبطة ، ترى ، بضرورة وجود نقابة أو جمعية للمعلمات للدفاع عن حقوقهن ، المادية والمعنوية .

وتتشارك المعلمات : ح . العتيبي ، وهـ . الشهري ، و أ.عسيري ، الرأي في عدم حصول المعلمة على حقوقها ، وأبدين استياءهن من المستوى الذي تعين عليه المعلمة ، والبنود المختلفة ؛ كمحو الأمية ، وغيره . كما قلن بأنهن يعانين من كلفة المواصلات ، ووعورة الطرق ، وما يكتنفها من مخاطر على حياتهن ، وكذلك المعاناة كل عام من عدم تلبية رغباتهن في النقل ، والقرب من أطفالهن وأزواجهن ، والتشتت الذهني الذي يعشنه بعيدا عن أطفالهن كل يوم ، وإعادة النظر في إجازة الأمومة .

وطالبن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ببحث مشاكلهن بجدية ، وإعطائهن حقوقهن ؛ خاصة فيما يتعلق بالمغتربات منهن ، وتحسين المستويات ، وزيادة إجازة الأمومة ، وإعادة النظر في راتب المعلمة المتوفى عنها زوجها .

ورأت المعلمة م . ع ، أن من أهم حقوق المعلمات ؛ تعيينهن على المستوى المستحق ، حيث إن الذي يحدث أنهن يعين على المستوى الأول أو الثاني ، ولا يكاد يفي الراتب الذي تحصلن عليه بمتطلبات أسرهن ؛ خاصة إذا ما كانت العائل الوحيد لها .

وأضافت م . ع : بعض المعلمات المتزوجات ، واللاتي لديهن أطفال ، يعانين من العودة إلى المنزل في وقت متأخر بسبب تعيينهن في مناطق نائية وبعيدة ، وتزيد المعاناة لدى المرأة الحامل التي قد يتعرض جنينها في أشهر الحمل الأولى لخطر الإجهاض ، وإن كتبت لهذا الجنين الحياة ؛ فإنها سوف تعاني من قصر إجازة الأمومة إلى أربعين يوما بدلا من شهرين ـ سابقا ـ .

وتمنت أن تنظر الجمعية إلى هذه الأمور التي تهم المعلمة بعين الرحمة والعطف ، وإلزام الوزارة بتحسين مستويات المعلمات ، ومراعاتهن في أشهر الحمل الأولى ، وزيادة إجازة الأمومة من أربعين يوما إلى ثلاثة أشهر ، حتى تتمكن من رعاية طفلها ، وتسترد هي عافيتها ، فهي في نهاية المطاف أم قبل أن تكون معلمة .

الأعضاء المؤسسون

المعلومات الشخصية:

الاسم: د. وفاء محمود عبد الله طيبة

مكان الميلاد: القاهرة.

الحالة الاجتماعية: متزوجة وأم لأربعة أطفال.

المؤهلات العلمية:

– دكتوراه في علم النفس التربوي عام 1426 – كلية التربية للبنات – الرياض. ورسالتي بعنوان (فاعلية برنامج تدريبي في الكتابة الإبداعية لطالبات الصف الخامس الابتدائي).

– ماجستير في علم النفس، تخصص (علم تربوي و نمو) من جامعة الملك سعود عام 1416. ورسالتي بعنوان(أثر أنواع اللعب على قدرات التفكير الابتكاري عند أطفال ما قبل المدرسة).

– دبلوم الدراسات الإسلامية– من معهد الدراسات الإسلامية العالي في القاهرة عام 1979م.

– بكالوريوس علم الاجتماع من كلية الآداب –جامعة الملك سعود عام 1977م.

– 18دورة تدريبية في علم النفس و الكمبيوتر والديكور واللغات،و(3) كورسات في التربية وعلم النفس ،والعديد من ورش العمل في مجال علم النفس .

الخبرات العملية:

– محضرة معمل بمعهد المعلمات بالرياض عام1973م (حيث تخرجت من الثانوية العامة قسم علمي) لمدة سنة واحدة.

– أخصائية اجتماعية في مدرسة متوسطة بالرئاسة العامة لمدارس البنات بمنطقة جده عام 1980 لمدة سنة واحدة.

– معيدة بقسم علم النفس – كلية التربية – جامعة الملك سعود، 1416 لعدة أشهر.

– محاضرة بقسم علم النفس بكلية التربية، جامعة الملك سعود، من 5 – 12 – 1416– حتى الآن.

– وكيلة قسم علم النفس بكلية التربية جامعة الملك سعود من1418–1421.

– أستاذ مساعد في علم النفس التربوي في قسم علم النفس – كلية التربية – جامعة الملك سعود 1426 .

عضوية لجان وجمعيات ومجالس:

– مستشار غير متفرغ بمجلس الشورى السعودي.

– عضو اللجنة النسائية لمؤسسة الملك عبدالعزيز ورجاله لرعاية الموهوبين.

– عضو المجلس العربي للطفل الموهوب.

– عضو المجلس العالمي للطفل الموهوب.

– لجنة الدراسات العليا بقسم علم النفس 1426 – الآن.

– لجنة الجداول بقسم علم النفس 1426 – الآن.

– النشاط الثقافي بكلية التربية 1426 – 1427.

– لجنة التأديب بجامعة الملك سعود (قسم الطالبات) 1427 –حتى الآن.

ندوات و مؤتمرات:

شاركت في (23) مؤتمراً وندوة وورشة عمل ،منها:

– مؤتمر (American psychological Asociation–APA) في لوس أنجلس عام1996م.

المؤلفات:

كتاب (علم نفس اللعب في مرحلة ما قبل المدرسة)، دار الهدى للنشر و التوزيع – 1419هـ.

المجال البحثي:

دراسات للطفولة في المجالين النفسي والتربوي.

تعنى هذه الزاوية بنشر السير الذاتية وأهم الإنجازات والجهود للأعضاء المؤسسين للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

هيئات ومنظمات

مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان

مؤسسة مدنية خاصة غير حكومية وغير ربحية تعمل بحيادية سياسية تامة ولا تتبع أي جهة حزبية أو غير حزبية، وهو هيئة علمية فكرية تستهدف تعزيز قيم حقوق الإنسان في اليمن والعالم العربي ملتزماً بكافة المواثيق والعهود والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان الصادرة عن الأمم المتحدة. والمركز متخصص في نشر الوعي بحقوق الإنسان عن طريق الأنشطة والدورات التدريبية واللقاءات الفكرية والأرشيف المكتبي والمطبوعات والنشرات الدورية.

الهدف العام للمركز :

يتلخص الهدف العام للمركز بنشر الوعي بحقوق الإنسان وتعزيز المفاهيم الخاصة بحقوق الإنسان وتوفير الخدمة المعرفية والمكتبية في هذا الإطار وتدريب المهتمين من نشطاء حقوق الإنسان. ويتركز النشاط العام للمركز كمؤسسة علمية طوعيه خاصة على الآتي:

1. عقد الدورات التدريبية وورش العمل المتخصصة من أجل نشر الوعي بحقوق الإنسان وتقوية وتطوير المنظمات غير الحكومية لتقوم بدورها الإيجابي والفاعل في المجتمع.

2. تأسيس مكتبة علمية تحوي الإصدارات والمواثيق الخاصة بحقوق الإنسان والمطبوعات والكراسات والنشرات الصادرة عن الهيئات المحلية والعربية والدولية كخدمة معرفية وعلمية للباحثين والمهتمين و أرشفة الصحف والدوريات التي تهتم بحقوق الإنسان.

3. عقد الندوات واللقاءات الفكرية بنزاهة علمية وحيادية سياسية تهدف فقط إلى نشر الوعي بحقوق الإنسان

والتعريف بالمبادئ والمواثيق الدولية بحقوق الإنسان؛ وذلك بالتنسيق مع الهيئات والمنظمات الأخرى ذات الاهتمام المشترك على أساس المساواة والحيادية السياسية والنزاهة العلمية التامة.

التمويل:

يتلقى المركز الدعم غير المشروط من منظمات ومؤسسات وشخصيات محلية وغير محلية شريطة أن تخدم برامجه العلمية المستقلة، ويقوم المركز على تبرعات المشتركين ودعم المتبرعين كعمل خيري مجرد من أي دوافع غير العمل من أجل تعزيز مفاهيم حقوق الإنسان.

البرامج الأساسية للمركز:

أولاً: برامج تنمية الوعي بحقوق الإنسان:

ومهمته الأساسية بلورة الوعي بحقوق الإنسان، ويلقي هذا البرنامج الضوء على مدخل حقوق الإنسان حيال القضايا المطروحة بإلحاح في الساحة الفكرية، ويقوم بدراسة الإشكاليات الثقافية والسياسية بما في ذلك الثقافة المتصلة بالحقوق المدنية. وينفذ هذا البرنامج وحدات المركز الأساسية (الأبحاث + الشئون القانونية) ويستفيد بتنفيذ خططه المحددة من وحدة التدريب بالتنسيق مع البرنامج التعليمي وبرنامج النشر والإعلام.

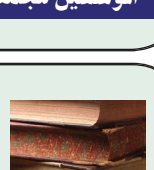

اسم الكتاب/ حرية التنظيم والأحزاب السياسية في مصر

إعداد /طارق عبدا لعال

– جهة إصداره / مركز هشام مبارك للقانون

– موضوعه / الكتاب عبارة عن دراسة مقسمة على ثلاثة فصول يتناول في الفصل الأول منها موضوع الحق في التنظيم بحسبة الأصل العام للحق في التعددية الحزبية، على أن يتناول في ذلك كيفية المواثيق الدولية والرؤية الدولية للحق في التنظيم ثم يعرض مجموعة من أحكام المحاكم الدولية في هذا الخصوص.

وفي الفصل الثاني يتناول التنظيم الدستوري للتعددية الحزبية ويتعرض فيه لبعض الدساتير الدولية وكيفية معالجتها للتعددية الحزبية وبعض التطبيقات القضائية في بعض البلدان ،ثم يتبع ذلك عرضا للتطور الدستوري المصري وكيفية تناوله للتعددية الحزبية.

وفي الفصل الثالث يلقي الضوء على قانون الأحزاب السياسية رقم "40 " لسنة 77 ويتعرض فيه لبعض القيود الأخرى التي تحد من الحرية الحزبية.

بالإضافة إلى فصل تمهيدي يستعرض فيه أزمة حزب العمل الاشتراكي وما تم حيالها من توجهات وأحكام قضائية، وذلك بحسب أن هذه الأزمة تعبر عن حال الأحزاب السياسية المصرية في الوقت الراهن .

معاهدات ومواثيق

مبادئ المنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي

في قراره 65/1989 المؤرخ في 24 آيار/مايو 1989

كما اعتمدت ونشرت على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 44/163 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1989

الإجراءات الوقائية

1. تحظر الحكومات، بموجب القانون، جميع عمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة، وتكفل اعتبار هذه العمليات جرائم بموجب قوانينها الجنائية، يعاقب عليها بعقوبات مناسبة تراعي خطورتها. ولا يجوز التذرع بالحالات الاستثنائية، بما في ذلك حالة الحرب أو التهديد بالحرب، أو عدم الاستقرار السياسي الداخلي أو أي حالة طوارئ عامة أخرى، لتبرير عمليات الإعدام هذه. ولا يجوز تنفيذ عمليات الإعدام هذه أيا كانت الظروف، حتى في الظروف التي تضم، على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، حالات النزاع المسلح الداخلي، وحالات استخدام القوة بصورة مفرطة أو مخالفة للقانون من جانب موظف عمومي أو أي شخص آخر يتصرف بصفته الرسمية، أو من جانب شخص يعمل بتحريض أو بموافقة صريحة أو ضمنية منه، وحالات الوفاة أثناء الاحتجاز. ويكون هذا الحظر أقوى في مفعوله من المراسيم التي تصدرها السلطة الحكومية.

2. توخيا لمنع عمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة، تتكفل الحكومات بفرض رقابة دقيقة، ذات تسلسل قيادي واضح، على جميع الموظفين المسؤولين عن القبض علي الأشخاص وتوقيفهم واحتجازهم وحبسهم وسجنهم، وعلى الموظفين المخول لهم قانونا استعمال القوة والأسلحة النارية.

3. تحظر الحكومات على الرؤساء وعلى السلطات العامة إصدار أوامر ترخص لأشخاص آخرين بتنفيذ أي نوع من أنواع الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة أو تحرضهم على ذلك. ولأي شخص كان حق وواجب الامتناع عن الامتثال لهذه الأوامر. ويشدد على الأحكام الواردة أعلاه في تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين.

4. تكفل، بالوسائل القضائية وغيرها من الوسائل، حماية فعالة للأفراد والمجموعات المهددين بخطر الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة، وضمنهم من يتلقون تهديدات بالقتل.

5. لا يعاد أحد عنوة أو يسلم إلى بلد توجد أسباب جوهرية للاعتقاد بأنه يمكن أن يذهب فيه ضحية للإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة.

6. تكفل الحكومات وضع الأشخاص المجردين من الحرية في أماكن للاحتجاز معترف بها رسميا، وموافاة أقاربهم أو محاميهم أو غيرهم من الأشخاص المتمتعين بثقتهم، فورا، بمعلومات دقيقة عن احتجازهم وأماكن وجودهم، بما في ذلك عمليات نقلهم.

7. يضطلع مفتشون مؤهلون، ضمنهم موظفون طبيون، أو سلطة مستقلة مناظرة لهم، بعمليات تفتيش منتظمة في أماكن الاحتجاز، ويمنحون صلاحية إجراءات عمليات تفتيش مفاجئة، بمبادرة منهم، مع توفير ضمانات كاملة لاستقلالهم في أدائهم هذه المهمة. ويكون لهم حق الوصول بلا قيود إلى جميع الأشخاص المحتجزين في أماكن الاحتجاز هذه وكذلك إلى جميع ملفاتهم.

8. تبذل الحكومات قصارى جهدها لمنع عمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة، وذلك باتخاذ تدابير مثل الوساطة الدبلوماسية، وتحسين إمكانيات اتصال الشاكين بالهيئات الدولية الحكومية والهيئات القضائية، والشجب العلني. وتستخدم آليات دولية حكومية للتحقيق فيما تتضمنه البلاغات عن أي عمليات إعدام من هذا القبيل ولاتخاذ إجراءات فعالة ضد هذه الممارسات. وتقيم الحكومات، وضمنها حكومات البلدان التي يشتبه في أنه تحدث فيها عمليات إعدام خارج نطاق القانون أو إعدام تعسفي أو إعدام دون محاكمة، تعاونا تاما فيما بينها في التحقيقات الدولية عن هذا الموضوع.

التحقيق

9. يجري تحقيق شامل عاجل نزيه عند كل اشتباه بحالة إعدام خارج نطاق القانون أو إعدام تعسفي أو إعدام دون محاكمة، بما في ذلك الحالات التي توحي فيها شكاوي الأقارب أو تقارير أخرى جديرة بالثقة، بحدوث وفاة غير طبيعية في ظل الظروف المشار إليها أعلاه. وتحتفظ الحكومات بمكاتب وإجراءات للتحقيق بغية تحري هذه الأمور. والغرض من التحقيق هو تحديد سبب الوفاة وطريقة ووقت حدوثها والشخص المسؤول عنها، وأي نمط أو ممارسة قد يكون السبب في وقوعها. ويتضمن التحقيق القيام، علي النحو المناسب، بتشريح الجثة وجمع وتحليل كل الأدلة المادية والمستندية وأقوال الشهود. ويميز التحقيق بين الوفاة الطبيعية والوفاة بحادث والانتحار والقتل.

10. يكون لهيئة التحقيق سلطة الحصول على جميع المعلومات اللازمة للتحقيق. وتوفر للأشخاص القائمين به جميع الموارد المالية والتقنية اللازمة لإجراء تحقيق فعال، وتكون لهم أيضا سلطة إلزام الموظفين المدعي تورطهم في أي من عمليات الإعدام هذه، بالمثول أمامهم والإدلاء بشهاداتهم، وينطبق ذلك على الشهود أيضا. ويخولون، لهذه الغاية، إصدار أوامر لإحضار الشهود، وضمنهم الموظفون الذين يزعم تورطهم في القضية، ليطلبوا منهم إبراز ما عندهم من أدلة.

11. حيث تكون إجراءات التحقيق المعتادة غير وافية بسبب الافتقار إلى الخبرة أو النزاهة، أو بسبب أهمية المسألة، أو بسبب وجود نمط تعسفي واضح، وحيث تقدم أسرة المجني عليه شكاوي من وجود أوجه القصور هذه، أو تكون هناك أسباب جوهرية أخرى، تواصل الحكومات التحقيق بواسطة لجنة تحقيق مستقلة، أو عن طريق إجراء مماثل. ويختار لعضوية مثل هذه اللجنة أشخاص مشهود لهم بالنزاهة والكفاءة والاستقلال كأفراد، ويكونون بوجه خاص غير مرتبطين بأي مؤسسة أو جهاز أو شخص قد يكون موضع التحقيق، ويكون للجنة سلطة الحصول على جميع المعلومات اللازمة للتحقيق، وتجري التحقيق وفقا لما تمليه هذه المبادئ.

12. لا يجوز التصرف في جثة المتوفى إلا بعد إجراء تشريح واف لها بواسطة طبيب يكون، إن أمكن، خبيرا في الباثولوجيا الشرعية. ويحق للقائمين بالتشريح الاطلاع على جميع البيانات المتعلقة بالتحقيق، ودخول المكان الذي اكتشفت فيه الجثة، والمكان الذي يعتقد أن الوفاة حصلت فيه. وإذا اتضح بعد الدفن أن الوضع يتطلب إجراء تحقيق، تخرج الجثة وفق القواعد العلمية ودون إبطاء لتشريحها. إذا اكتشفت بقايا هيكل عظمي، تخرج بعناية وتدرس وفقا للتقنيات الإنثروبولوجية المنهجية.

13. تتاح جثة المتوفى لمن يجرون التشريح لفترة زمنية تكفي لإجراء تحقيق شامل. ويسعى التشريح إلى أن يحدد، على الأقل، هوية الشخص المتوفى وسبب الوفاة وكيفيتها، ويحدد، ضمن الإمكان، وقت الوفاة ومكانها. ويتضمن تقرير التشريح صورا ملونة تفصيلية للشخص المتوفى بغية توثيق ودعم النتائج التي يخلص إليها التحقيق. ويصف تقرير التشريح أي إصابات تظهر على المتوفى، وضمن ذلك أي دليل على تعرضه للتعذيب.

14. وبغية ضمان الحصول على نتائج موضوعية، يجب أن يكون باستطاعة القائمين بالتشريح العمل بنزاهة، مستقلين عن أي أشخاص أو منظمات أو هيئات يحتمل أن تكون لهم يد في القضية.

15. يحمي مقدمو الشكاوي والشهود والمحققون وأسرهم من العنف والتهديد بالعنف وأي شكل آخر من أشكال التخويف. ويجب إبعاد من يحتمل أن يكونوا متورطين في عمليات الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة عن أي مركز يجعل لهم هيمنة أو سلطة، مباشرة أو غير مباشرة، على مقدمي الشكاوي والشهود وأسرهم أو على القائمين بالتحقيق.

16. تخطر أسر المتوفين وممثلوها القانونيون بأية جلسة استماع تعقد، ويسمح لهم بحضورها وبالاضطلاع على جميع المعلومات ذات الصلة بالتحقيق ويحق لهم تقديم أدلة أخرى. ويحق لأسرة المتوفى أن تفرض حضور ممثل طبي، أو شخص آخر مؤهل يمثلها، عند عملية التشريح. وعندما تحدد هوية المتوفى، يلصق إعلان بالوفاة في لوحة الإعلانات العامة ويبلغ الأمر فورا إلى أسرة المتوفى وأقاربه. وتعاد إليهم الجثة بعد انتهاء التحقيق.

17. يعد، خلال فترة معقولة، تقرير كتابي عن الأساليب التي اتبعت في التحقيقات وما أسفرت عنه من نتائج. ويعلن هذا التقرير علي الملأ فورا، مبينا نطاق التحقيق والإجراءات والطرائق المستخدمة لتقييم الأدلة، والاستنتاجات والتوصيات المستندة إلى ما تكشف من وقائع وإلى القانون الواجب التطبيق. ويصف التقرير أيضا بالتفصيل الأحداث المحددة التي يثبت وقوعها والأدلة التي استندت إليها هذه الاستنتاجات ويعدد أسماء الشهود الذين أدلوا بشهاداتهم، باستثناء من لم يفصح عن هوياتهم بغية حمايتهم. وتقوم الحكومة خلال فترة معقولة، إما بالرد على تقرير التحقيق، وإما ببيان التدابير التي ستتخذ ردا عليه.

الإجراءات القانونية

18. تكفل الحكومات محاكمة الأشخاص الذين يظهر التحقيق أنهم اشتركوا في عمليات الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة، في أي إقليم يخضع لنطاق اختصاصها، وتضطلع إما بتقديمهم للمحاكمة وإما بالتعاون على تسليمهم إلى البلدان الأخرى التي ترغب في ممارسة اختصاصها القانوني عليهم. وينطبق هذا المبدأ بغض النظر عن هوية الجناة أو المجني عليهم وجنسياتهم ومكان ارتكاب الجريمة.

19. مع عدم الإخلال بالمبدأ 3 أعلاه، لا يجوز التذرع بأمر يصدر عن رئيس أو سلطة عامة لتبرير الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة. ويمكن اعتبار الرؤساء وكبار الموظفين وغيرهم من الموظفين العموميين مسؤولين عن الأعمال التي يرتكبها من يعملون تحت رئاستهم إذا كانت قد أتيحت لهم فرصة معقولة لمنع حدوث هذه الأفعال. ولا تمنح حصانة شاملة من الملاحقة لأي شخص يزعم تورطه قي عمليات الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة. أيا كانت الظروف، بما في ذلك حالة الحرب أو الحصار أو غيرها من حالات الطوارئ العامة.

20. يحق لأسر ضحايا عمليات الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة، ولمن يعولهم هؤلاء الضحايا، الحصول خلال فترة معقولة على تعويض عادل وكاف.

انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي و رؤساء اللجان في اجتماع الجمعية العمومية القادم

الرياض ـ حقوق:

تعقد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عموميتها يوم الخميس 14/ 1429/2هـ الموافق 2008/2/12م، بمركز سعود البابطين الخيري للتراث والثقافة، الساعة العاشرة صباحاً، حيث سوف يتم انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي، ورؤساء اللجان، و مناقشة توصيات لجنة المتعاونين المتعلقة بآلية الاستفادة منهم، وبحث إمكانية مشاركتهم في لجان الجمعية، كما سيناقش المجتمعون توصيات لجنة الشؤون المالية و الاستثمار حول تمويل مبنى الجمعية و تنمية مواردها، و مدى إمكانية إنشاء وقف باسم الجمعية.

الجدير بالذكر أن الجمعية قد أكملت عامها الرابع قبل نحو أسبوعين في 18 محرم 1429هـ.

بعد تحقيق استمر 4 سنوات
فضيحة سجن أبو غريب بلا متهمين!!

بي بي سي ـ حقوق:

برأ الجيش الأمريكي الضابط الوحيد الذي حوكم عسكريا بشأن فضيحة سجن أبو غريب في العراق.

وبهذا أسدل الستار على التحقيق الذي استغرق 4 سنوات، مما أثار الشكوك لدى نشطاء في جماعات حقوق الإنسان من أن يكون الغرض من هذا "تبييض وجه البنتاجون".

ويعفي هذا القرار الضباط والقادة المدنيين من أي مسؤولية جنائية تتعلق بإساءة معاملة السجناء، الأمر الذي يشمل تصوير سجناء عراقيين في أوضاع مشينة.

وكانت صور من هذا النوع لسجناء في سجن أبو غريب قد أثارت انتقادات واسعة النطاق في العالم الإسلامي، وسببت الحرج للإدارة الأمريكية.

وقد أصدر الجنرال ريتشارد رو، قائد المنطقة العسكرية في واشنطن، قرارا بإعفاء الكولونيل ستيفن جوردان من أي مسؤولية جنائية، واكتفى بتوجيه توبيخ إداري، كما منح نقطة سوداء في ملف خدمته.

وكان جوردان مشرفا على عمليات الاستجواب في أبو غريب، وقد اتهم بإقرار استخدام الكلاب وتجريد السجناء العراقيين من ملابسهم خلال الاستجواب.

وقد بريء بعد محاكمته عسكريا في أغسطس/ آب الماضي من تهمة التقاعس عن أداء واجبه في الإشراف على 11 جنديا من رتب صغيرة أدينوا لدورهم في انتهاكات سجن أبو غريب.

وكان جوردان قد بريء أيضا من تهمتي الكذب تحت القسم والشهادة الزور.

إلا أنه وجد مذنبا فيما يتعلق بعصيان أمر بعدم الحديث عن مجريات التحقيق، وأوصت لجنة المحلفين بتوجيه توبيخ جنائي له، وهي ما تعتبر أضعف عقوبة ممكنة.

وقال محامي جوردان إنه جادل بأن موكله "ظل يواجه تلك التهم الخطيرة لمدة طويلة للغاية، ولم تثبت إدانته بشأن أي مخالفة ذات صلة بإساءة معاملة السجناء، وأن سجله ممتاز".

نافذة

في الشتاء ضيعت اللبن

احترمت كثيرا المحاولة التي قام بها نشطاء في مجال حماية المستهلك لتحفيز المواطنين والمقيمين لمقاطعة منتجات الألبان المحلية في مطلع شهر محرم، وقد تمت المحاولة عبر الاتصالات الشخصية والمنتديات ورسائل الجوال، وهي محاولة أحترمتها، وشاركت بها، لأنها عبرت عن رأي وعن موقف وعن تنظيم سلوكي للمستهلكين الضعفاء، الذين ينبغي أن تسندهم كل هيئات حقوق الإنسان في العالم، ومن شدة احترامي لهذه المحاولة؛ فإني اعتقدت – جازما – أن من نتائجها اجتماع معالي وزير التجارة بالمنتجين، وتراجع الشركات عن قرار الزيادة (المتفق عليه)؛ والذي يخالف بشكل واضح نظام المنافسة الصادر في عام 1425 هـ، ويضرب بكل القرارات الكريمة الجديدة التي تدعم الأعلاف عرض الحائط.

إن هذه المقاطعة (الناجحة) تعكس الحاجة الماسة لوجود جمعية لحماية المستهلك، وقد جاءت موافقة مجلس الوزراء على تنظيم هذه الجمعية في الأسبوع التالي لأسبوع (المقاطعة)، وفي خضم الزيادات المطردة في أسعار السلع والخدمات، وتهدف الجمعية الوليدة، كما ورد في تنظيمها، إلى العناية بشؤون المستهلك ورعاية مصالحه والمحافظة على حقوقه والدفاع عنها، وتبنّي قضاياه وحمايته من جميع أنواع الغش والتقليد والاحتيال والخداع والتدليس في جميع السلع والخدمات، والمبالغة في رفع أسعارها...

وهكذا، فإن الجمعية (الشقيقة)؛ تعد إضافة قيمة لمؤسسات المجتمع المدني بالمملكة، وأحد أشكال التنظيم الذي يسهل الاتصال لتحفيز المستهلكين وجعلهم قوة يخشاها من يحاول استغفالهم أو خداعهم أواستغلالهم، وستكون – إن شاء الله – ملجأً آخر لتلقي شكاوى وتظلمات المستهلكين، ومدافعا عن حقوقهم.

أ. د. عبدالرحمن العناد
رئيس لجنة الثقافة والنشر

هيئة التحرير

حقوق
NATIONAL SOCIETY FOR HUMAN RIGHTS
الآراء الواردة في النشرة لا تعبر عن رأي الجمعية
موقع الجمعية: WWW.NSHRSA.ORG
ردمد .. 1427 / 1593
تصميم وإخراج
مركز أسبار للدراسات والبحوث والإعلام
ASBAR CENTER FOR STUDIES, RESEARCH & COMMUNICATIONS

المشرف العام
د. بندر بن محمد الحجار
رئيس الجمعية

رئيس التحرير
أ.د. عبدالرحمن بن حمود العناد
رئيس لجنة الثقافة والنشر
aalenad@yahoo.com

مدير التحرير
غازي القحطاني
gm_4004@yahoo.com

عناوين الجمعية:
المقر الرئيسي: المملكة العربية السعودية - الرياض هاتف: 012102223 فاكس: 012102202 ص.ب: 1881 الرياض 11321
فرع منطقة مكة المكرمة: حي المحمدية- طريق المدينة النـــازل هاتف: 026222261 فاكس: 026222196 - 026227235
ص.ب: 116664 جدة 21391
فرع منطقة جازان: هاتف: 073175566 / 073170044 - فاكس: 073173344 ص.ب: 476
فرع منطقة الجوف: سكاكا- حي العزيزية هاتف:046258144 - فاكس: 046258155 - ص.ب: 2766
فرع المنطقة الشرقية: هاتف: 038098353 - فاكس: 038098354 ص.ب 15578 الدمام 31454
مكتب العاصمة المقدسة: هاتف: 5545211 (02) - فاكس: 5545212 (02)